

وزارة الصحة

الادارة المركزية للأمانة العامة

ادارة العقود والمشتريات

العاصمة الأدارية الجديدة - المحى الحكومي

المناقصة العامة رقم (١١/٣)

لشراء أيس بوكس لإدارة المركبة للمعامل جلسة ٤/٢/٢٤٢٠

التأمين المؤقت بمبلغ ٢٦٠٠ ج (فقط الفان وستمائة جنيه لا غير)

ثمن الكراسة ٢٩٩ جنية (فقط مائتان تسعه وتسعون جنيهاً لا غير)

+ رسم أضافي ٥ ج رسم دعم صندوق الأشخاص ذو الأعاقات
(رقم أيضال التوريد)

ختم مقدم العطاء

أسم مقدم العطاء

- التوقيع والختم على كافة أوراق كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها
- سيتم (استبعاد) أي عطاء غير مستوفي الشروط والمستندات المطلوبة بالكراسة

الشروط العامة

المناقصة العامة لشراء أيس بوكس للادارة المركزية للمعامل رقم (١١/٣) جلسة ٢٤/٢/٢٠٢٤

تُخضع هذه العملية لجميع الأحكام والشروط قانون ابرام تنظيم التعاقدات التي تبرمها الدولة رقم ٢٠١٨/١٨٢ ولائحة التنفيذية ويعتبر مكملًا ومتممًا لهذه العملية فيما لم يرد ذكره بكراسة الشروط العامة .

تُخضع هذه العملية لقانون رقم ٢٠١٥/٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية .

تُخضع هذه العملية لقانون رقم ٢٠٢٠/١٥٢ بشأن تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والم微型 الصغر ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية .

تشير احكام القانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ باصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحة التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم . تقدم العطاءات في مظروفين مختلفين أحدهما للعرض الفني باللغة العربية والآخر للعرض المالي مدونا به الاسعار على ان تقدم العطاءات في موعد غايته الساعة الثانية عشرة ظهرا يوم الأحد الموافق ٤/٢/٢٠٢٤ على ان يكتب على المظروف تاريخ الجلسة مع العلم بأنه سيتم رفض المظروف الفني في نفس الجلسة .

يتحمّل مقدم العطاء جميع التكاليف الخاصة باعداد وتقديم العطاء ولا تكون الوزارة مسؤولة باى حال من الاحوال عن هذه التكاليف او ملزمة فيما بعد باى منها بغض النظر عن كيفية اجراء المناقصة او تناقضها .

على مقدم العطاء ان يدرس جميع التعليمات والتاذق وبالبنود الواردة في الكراسة دراسة نافية للجهالة وتقديم جميع المستندات المطلوبة واى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وقد يؤدي الى رفض عطاءه . يجب تقديم اصل العطاء مع صورتين ضوئيتين منه مع تمييز النسخة الاصلية عن النسخ الاخرى بوضوح على ان تكون احد هذه الصور ليس لها علامة او اشارة تشير الى مقدم العطاء ويكون به صور كافة الأوراق الموجودة بالمظروف الفني واى اختلاف فيما بين النسخ سيعتبر بالنسخة الاصلية .

يجب التوقيع على اصل العطاء ونسخة منه من الاشخاص المعتمدون لذلك لدى مقدم العطاء وذلك على كل ورقة من اوراق العطاء مع ختمها بخاتم مقدم العطاء .

لن يعتد باية كتابة فيما بين السطور او كشط او اضافة الا اذا وقع عليها الموقعين على اوراق العطاء .

يجب ان يرفق بالمظروف الفني + العرض الفني + كراسة الشروط + عقد تأسيس الشركة + سوابقة الاعمال معتمدة معها اوامر التوريد الرسمية المؤيدة بالمستندات + صورة البطاقة الضريبية مثبت بها خانة الاقارات ما يفيد قيام العطاء بسداد الضرائب المستحقة حتى تاريخ اخر اقرار ضريبي + التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية + ما يفيد التأمين على العمالة بالمنشأة + صورة من بطاقة الضريبة على القيمة المضافة + شهادة نسبة المكون المحلي + رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذي يتعامل معه + استماره ٤ اس وكلاه وفقا لطبيعة العملية .

يجب ان تكون الشركة لديها من الكفاية المالية والمقدرة الفنية بما يناسب حجم التوريد وان يكون لها سابقة اعمال في هذا التوريد .

ان يكون المظروف الفني مصحوب بتأمين ابتدائي قدره (٢٦٠٠ جم) (فقط الفنان وستمائة جنية لغير) بموجب امر دفع لصالح وزارة الصحة والسكان او بموجب خطاب صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة بحيث لا يكون مقتربا باى قيد او شرط على ان يقدم ضمن المظروف الفني وان يقر فيه المصرف بان يدفع تحت امر الجهة الطالبة مبلغا يوازي التأمين وانه مستعد لدامه بالكامل خلال مدة سريان خطاب الضمان لمدد اخرى دون الالتفات لاي معارضه من المورد وان يكون في الحدود المصرح بها لاصدار خطابات الضمان طبقا لاحكام المادة ١٦ من قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٣١ من اللائحة التنفيذية للقانون ويزداد الى ٥% كتأمين نهائى في حالة قبول العطاء ان تكون المدة اللازمة لسريان خطاب الضمان الابتدائي لا تقل عن شهر بعد المدة المحددة لسريان العطاء ولا يلتقت الى العطاء الغير مصحوب بالتأمين الابتدائي طبقا لاحكام المادة رقم ١٦ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمنتهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصري على ان لا يتم منح هذه المشروعات اي من المميزات والمنح المقرره باحكام قانون تنظيم التعاقدات

ولائحته التنفيذية وكذا قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ما لم يقدم أصحاب تلك المشروعات شهادة تفيد بالتسجيل سجل قد المشروعات الخاضعة لاحكام القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ يحق للوزارة تعديل الكميات المطلوبة بازيادة أو النقصان في الحدود المقررة باحكام المادة ٦٤ لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٦ من اللائحة التنفيذية .

إن تكون المدة اللازمة لسريان العطاء ستة أشهر على الأقل من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية .

يلزم المورد بارفاق تفويض كتابي معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف الفني وفتح المظروف المالي ولا يبعد إلا بتقديم اصل وسابق على تاريخ الجلسة وتسرى في حق مقدم العطاء كافة التصرفات التي تقبلها المفوض . يجب تسليم العطاءات على العنوان وفي الموعد المحدد لتقديم العطاءات ولا يجوز تجاوز الوقت والتاريخ المحددين من مقدمي العطاءات وإيصاله بعد متأخر على هذه الموعد يجوز رفضه واعادته لمقدمه دون فضه .

يشترط ثبيت الاسعار بالعطاء مدة الارتباط بالتوريد ويحق للجهة الطالبة زيادة اي كمية اضافية في حالة الاحتياج اليها بذات الاسعار السابقة توريداها .

لا يسمح لاي من مقدمي العطاءات الاتصال باى العاملين المسئولين عن العملية من تاريخ فتح المظاريف وحتى ارساء العقد واذا اراد من مقدمي العطاءات اي يخطر الوزارة باى معلومة فيجب ان يتم ذلك كتابة .

اي محاولة من مقدمي العطاءات للتاثير على عملية تقييم العطاءات ومقارنتها او عملية ترسية العقد قد ينبع عنها استبعاد العطاء . يجوز اثناء تقييم العطاءات ان يطلب ايضاحات من مقدم العطاء عن عطائه ويكون طلب الايضاح والاجابة عليه كتابة ولن يطلب او يسمح باى تغير في اسعاره او في مضمون العطاء وفي حالة وجود فرق بين سعر الوحدة والسعر الاجمالي الناتج عن ضرب سعر الوحدة في الكمية يؤخذ سعر الوحدة ويجرى تصحيح السعر الاجمالي وفي حالة وجود فروق بين السعر المكتوب بالأرقام والتفصيط فإنه يؤخذ بالتفصيط .

يجب ان تكون جميع الاسعار الواردة شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم المقررة قانوناً . عند تقييم العطاءات يؤخذ في الحسبان كل العوامل المؤثرة على قيمة العطاء مالياً والتي تكون مدرجة بالعطاء ولن تقبل اي ميزة لعطاء تؤثر في ترتيبه بالنسبة للعطاءات الاخرى الا اذا كان اقل العطاءات وهذه الميزة ستعطى وفر للخزانة ويجب تسجيل كافة البيانات باستماراة كشف التقييم المرفق بالكراسة مدعماً بالمستندات المؤيدة له .

اي مواصفات لاي بند بكراسة الشروط قد تتضمن اشارة الى اي ماركة معينة او علامة مميزة فان ذلك سوف لا يعنى به فنياً وتعتبر اي اشارة كان لم تكن واعتبار المواصفة عامة تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص .

القرار النهائي سيكون بناء على ما تقدم من مواصفات فنية بالعروض وفي ضوء كراسة الشروط والمواصفات والأسعار المبينة قرین كل بند وحسب المقدرة الفنية للشركات .

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العطاء وترفق مع العطاء بعد توقيعها من مقدم العطاء وختتها بخاتم الشركة في حالة تأخير المورد يتم تطبيق كافة احكام المادة رقم ٤٨ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

شروط فسخ العقد طبقاً للمادة (٥٠)- (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

توقيت تقديم الشكوى : - خلل سبعة أيام من اخطار الشركات بنتيجة التقرير الفني .

اسلوب التقييم : - قبول العطاء المقدم من الشركة او رفضه بناء على قرار اللجنة الفنية المالية ويقع على عاتق معدية مسئولية كل ما ورد من بيانات ومعلومات مالية وفنية طبقاً للمادة (٣١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

البرنامج الزمني المتوقع للإجراءات : - (دراسة العروض الفنية ٢٠٢٤/٢/١١ - دراسة العروض المالية ٢٠٢٤/٢/٢ - تاريخ الترسية ٢٠٢٤/٢/٢) .

ثمن كراسة الشروط والمواصفات (٢٩٩ ج) طبقاً للمادة (٣٦) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

تسوية المنازعات والخلافات وفقاً لاحكام المادة ٩١ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير على اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء .

الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة .

مكان التوريد : - يتم التوريد بمخازن الادارة المركزية للمعامل بمبني الفيروسات الكبدية بالوراق .

طريقة السداد : - بعد التوريد والفحص والاستلام والقبول النهائي .

مدة التوريد: - يتم التوريد على دفعه واحدة خلال شهر من إستلام أمر التوريد .

يتم تقديم كتالوج للأصناف المطلوبة .

يجب احضار رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذي يتعامل معه .

يلزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية المعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالي .

يجب على الشركات ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etanders.gov.eg, وتقديم ما يفيد ذلك على وراق العملية بما يمكنها من الأطلع على نتائج البت الفني والمالي لها .

موافاتنا بمستند رسمي يفيد التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية المنشاة بمصلحة الضرائب المصرية وسيتم رفض أي شركة لم تقدم بذلك بالمستند عاليه .

تقديم أقرار يفيد الالتزام التام بما ورد ببراسة الشروط والمواصفات لتلك العملية

تقديم ما يفيد الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة .

اي نزاع ينشأ عن تنفيذ اي بند من بنود الكراسة ينعقد فيه الاختصاص امام محاكم مجلس الدولة دون سواها .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ، ، ،

مساعد د/ الوزير للشئون المالية والأدارية

مدير إدارة


رئيس القسم

العقود والمشتريات
(أ.أحمد حبيب)

هنا
١١٢

الواهـ وائل رفعت الساعـ








المواصفات والشروط الخاصة بتوفير أيه بوكس بالادارة المركزية للمعامل كالتالي:

العدد	الوحدة	الصيغة	البند
٣	عدد	أيس بوكس سعة ٥٠ لتر مزود بعجلات قوية مقاومة للثقب وذي مفصلات - مزود بأيدي معدة للسحب وسهلة الاستخدام - مزود بطبيقة عازلة للحرارة وذلك للحفاظ على درجات الحرارة المبردة وتصميم معزول بالبولي يوريثيلين عالي الكثافة (طبقتين) للحماية من درجة الحرارة الخارجية والمحافظة على برودة المحتويات لمدة ٣٦ ساعة - شديد التحمل ومقاوم للتسريب - محكم الغلق - مزود بعبوات الثلاج الخاصة به	١
٢	عدد	أيس بوكس سعة ٧٠ لتر مزود بأيدي معدة للسحب وسهلة الاستخدام - مزود بطبيقة عازلة للحرارة وذلك حفاظا على درجات الحرارة المبردة وتصميم معزول بالبولي يوريثيلين عالي الكثافة (طبقتين) للحماية من درجة الحرارة الخارجية والمحافظة على برودة المحتويات لمدة ٤٨ ساعة - شديد التحمل ومقاومة للتسريب - محكم الغلق - مزود بعبوات الثلاج الخاصة به	٢
٢	عدد	أيس بوكس سعة ٨٤ لتر مزود بعجلات قوية مقاومة للثقب وذي مفصلات - مزود بأيدي معدة للسحب وسهلة الاستخدام - مزود بطبيقة عازلة للحرارة وذلك للحفاظ على درجات الحرارة المبردة وتصميم معزول بالبولي يوريثيلين عالي الكثافة (طبقتين) للحماية من درجة الحرارة الخارجية والمحافظة على برودة المحتويات لمدة ٣٦ ساعة - شديد التحمل ومقاومة للتسريب - محكم الغلق - مزود بعبوات الثلاج الخاصة به	٣
٣	عدد	أيس بوكس سعة ٩٠ لتر مزود بأيدي معدة للسحب وسهلة الاستخدام - مزود بطبيقة عازلة للحرارة وذلك حفاظا على درجات الحرارة المبردة وتصميم معزول بالبولي يوريثيلين عالي الكثافة (طبقتين) للحماية من درجة الحرارة الخارجية والمحافظة على برودة المحتويات لمدة ٤٨ ساعة - شديد التحمل ومقاومة للتسريب - محكم الغلق - مزود بعبوات الثلاج الخاصة به	٤
٦	عدد	أيس بوكس سعة ١٢٠ لتر مزود بعجلات قوية مقاومة للثقب وذي مفصلات - مزود بأيدي معدة للسحب وسهلة الاستخدام - مزود بطبيقة عازلة للحرارة وذلك للحفاظ على درجات الحرارة المبردة وتصميم معزول بالبولي يوريثيلين عالي الكثافة (طبقتين) للحماية من درجة الحرارة الخارجية والمحافظة على برودة المحتويات لمدة ٤٨ ساعة - شديد التحمل ومقاومة للتسريب - محكم الغلق - مزود بعبوات الثلاج الخاصة به	٥

بالشروط الآتية :

- يتم التوريد دفعه واحدة خلال شهر من تاريخ إستلام أمر التوريد.
- طريقة الدفع: بعد الإنتهاء من توريد.
- مكان التوريد: يتم التوريد بمخازن الادارة المركزية للمعامل يعني الفيروسات الكبدية بالوراق.
- البيت الفني: يتم تقديم كتالوج.



أنه في يوم

تم إبرام هذا العقد بين كل من:

(أولاً) (١) ومقرها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة الصنعية/ المستفيدة من عملية (٣) ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تسلمه البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في الصادرة في

طرف أول مشتري

(ثانياً) (٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني (٦) والمصنفة (٧) سجل تجاري رقم بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني (٩) ويمثلها (□ السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفتها/بصفتها بموجب بصفتها/بصفتها المتعاقد معه.

طرف ثان بائع

المزيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (١٠) وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكّنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١١) و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة (١٢) بالمفوض عنه (١٣) بالقرار رقم (١٤) الصادر في الإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ و(□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنسورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (١٥) المناقصة (□ العامة/ □ المحدودة/ □ المحينة/ □ ذات المصلحة) الممارسة (□ العامة/ □ المحدودة) الاتفاق المباشر (١٦) رقم (.... نسنة) للتعاقد على (١٧)

ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (□ لجنة البت في المناقصة/الmmaarisat/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قيول (□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) فقط وقدره (.....)، والذي تمت الترسية بناء عليه، باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومتلائمة للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذى سيتم توجيه المراسلات والمكالمات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.../ مؤسسة....).

٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/...) .

٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع بسيط/ الصغر).

٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتبعها العقد لبيان إخطارات الطرف الثاني عليها.

٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.

١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.

١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.


١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.

١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم

٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨.

١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.



و بعد أن أقر الطرفان يأهليتهما وتصفيتهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق، وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العنااء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكابس والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البيت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ...)، وأمر التوريد المؤرخ/..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني^(١)

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ^(٢)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): الترامات طرفى التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجديدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:


رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....

(إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره) فقط (.....) □ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

البند الرابع^(٤)

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك □ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (.....) بموجب خطيبها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد/ □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. ^(٥)

- ١- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.
- ٢- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
- ٣- أدخل بيان موجز عن المنتج طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل (عدد وحدة وزن... أو غير ذلك).
- ٥- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٦- أدخل سعر الوحدة طبقاً للنتيجة الترسية.
- ٧- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً للنتيجة الترسية.
- ٨- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف ثالثى إذا ورد جميع الأصناف التى رسا عليه توريدها وقبتها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن بهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨.
- ٩- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
- ١٠- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.



(٣١) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعه مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
قام الطرف الأول بسداد دفعه مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل
نسبة (..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقتنن باى قيد او شرط
بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى
نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد / □)
(٢٨)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخطاره يتسلیم الأصناف في
غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات التقل الإضافية التي تحملها قطعاً لها
إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة تبدأ من (□ اليوم التالي
لإخطاره بأمر التوريد / □)
(٣٠)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً ل البرنامج الزمني التالي:

الكمية	مكان التوريد	تاريخ التوريد	مکان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق في تمام الساعة موعداً لاتقاد اجتماع لجنة
فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها
نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب
الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ
اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥٪) من قيمة
الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد اقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف
الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، وبخصوص من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً
لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات
والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تناقض العرض الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة
لتشكيل لجنة معايدة لدراسة أسباب التناقض، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعه مقدمة مشروعاً متوسطة والمختبرة والمتداهنة الصغرى.
٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التقنية، ومراعاة النسبة المخصصة لأدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢٨- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢٩- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٣٠- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

البند العاشر

يضم من الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ... (٣٤) ... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن أصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدى للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الاتمام والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية باللغة المطلوب.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يتجاوز (١٥٪) من كمية كل بند يذات الشروط والمواصفات والأسرار.

البند العاشر عشر

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول باعتباره من الباطن دون موافقة الطرف الأول. وبظل الطرف الثاني وحدة مستقلة عن أيه إفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتغيير بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند العاشر عشر

(٣٥) أتلف الطرف الأول (□ السيد / □ السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولاً/مسؤولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم باسمه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو أدنى مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرين من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرانته يجوز للطرف الأول اعطاء مهلة بما لا يجاوز (٣٧) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخيره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: (٣٨) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في ارجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق فيما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٩)

٣٢. ويعتبر هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣. أشمل مدة الضمان طيف تغطية الشروط والمواصفات.

٣٤. أشمل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتناسب مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥. ويستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعيد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦. (عملاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقرار رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨).

٣٧. أشمل المصونة المناسبة.

٣٨. أدخل مثابر التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٦٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩. الإلتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون.

1
2
3
4
5
6
7
8
9
10
11
12
13
14
15
16
17
18
19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90
91
92
93
94
95
96
97
98
99
100
101
102
103
104
105
106
107
108
109
110
111
112
113
114
115
116
117
118
119
120
121
122
123
124
125
126
127
128
129
130
131
132
133
134
135
136
137
138
139
140
141
142
143
144
145
146
147
148
149
150
151
152
153
154
155
156
157
158
159
160
161
162
163
164
165
166
167
168
169
170
171
172
173
174
175
176
177
178
179
180
181
182
183
184
185
186
187
188
189
190
191
192
193
194
195
196
197
198
199
200
201
202
203
204
205
206
207
208
209
210
211
212
213
214
215
216
217
218
219
220
221
222
223
224
225
226
227
228
229
230
231
232
233
234
235
236
237
238
239
240
241
242
243
244
245
246
247
248
249
250
251
252
253
254
255
256
257
258
259
260
261
262
263
264
265
266
267
268
269
270
271
272
273
274
275
276
277
278
279
280
281
282
283
284
285
286
287
288
289
290
291
292
293
294
295
296
297
298
299
300
301
302
303
304
305
306
307
308
309
310
311
312
313
314
315
316
317
318
319
320
321
322
323
324
325
326
327
328
329
330
331
332
333
334
335
336
337
338
339
340
341
342
343
344
345
346
347
348
349
350
351
352
353
354
355
356
357
358
359
360
361
362
363
364
365
366
367
368
369
370
371
372
373
374
375
376
377
378
379
380
381
382
383
384
385
386
387
388
389
390
391
392
393
394
395
396
397
398
399
400
401
402
403
404
405
406
407
408
409
410
411
412
413
414
415
416
417
418
419
420
421
422
423
424
425
426
427
428
429
430
431
432
433
434
435
436
437
438
439
440
441
442
443
444
445
446
447
448
449
450
451
452
453
454
455
456
457
458
459
460
461
462
463
464
465
466
467
468
469
470
471
472
473
474
475
476
477
478
479
480
481
482
483
484
485
486
487
488
489
490
491
492
493
494
495
496
497
498
499
500
501
502
503
504
505
506
507
508
509
510
511
512
513
514
515
516
517
518
519
520
521
522
523
524
525
526
527
528
529
530
531
532
533
534
535
536
537
538
539
540
541
542
543
544
545
546
547
548
549
550
551
552
553
554
555
556
557
558
559
550
551
552
553
554
555
556
557
558
559
560
561
562
563
564
565
566
567
568
569
570
571
572
573
574
575
576
577
578
579
580
581
582
583
584
585
586
587
588
589
590
591
592
593
594
595
596
597
598
599
600
601
602
603
604
605
606
607
608
609
610
611
612
613
614
615
616
617
618
619
620
621
622
623
624
625
626
627
628
629
630
631
632
633
634
635
636
637
638
639
640
641
642
643
644
645
646
647
648
649
650
651
652
653
654
655
656
657
658
659
660
661
662
663
664
665
666
667
668
669
660
661
662
663
664
665
666
667
668
669
670
671
672
673
674
675
676
677
678
679
680
681
682
683
684
685
686
687
688
689
690
691
692
693
694
695
696
697
698
699
700
701
702
703
704
705
706
707
708
709
700
701
702
703
704
705
706
707
708
709
710
711
712
713
714
715
716
717
718
719
720
721
722
723
724
725
726
727
728
729
720
721
722
723
724
725
726
727
728
729
730
731
732
733
734
735
736
737
738
739
730
731
732
733
734
735
736
737
738
739
740
741
742
743
744
745
746
747
748
749
740
741
742
743
744
745
746
747
748
749
750
751
752
753
754
755
756
757
758
759
750
751
752
753
754
755
756
757
758
759
760
761
762
763
764
765
766
767
768
769
760
761
762
763
764
765
766
767
768
769
770
771
772
773
774
775
776
777
778
779
770
771
772
773
774
775
776
777
778
779
780
781
782
783
784
785
786
787
788
789
780
781
782
783
784
785
786
787
788
789
790
791
792
793
794
795
796
797
798
799
790
791
792
793
794
795
796
797
798
799
800
801
802
803
804
805
806
807
808
809
800
801
802
803
804
805
806
807
808
809
810
811
812
813
814
815
816
817
818
819
810
811
812
813
814
815
816
817
818
819
820
821
822
823
824
825
826
827
828
829
820
821
822
823
824
825
826
827
828
829
830
831
832
833
834
835
836
837
838
839
830
831
832
833
834
835
836
837
838
839
840
841
842
843
844
845
846
847
848
849
840
841
842
843
844
845
846
847
848
849
850
851
852
853
854
855
856
857
858
859
850
851
852
853
854
855
856
857
858
859
860
861
862
863
864
865
866
867
868
869
860
861
862
863
864
865
866
867
868
869
870
871
872
873
874
875
876
877
878
879
870
871
872
873
874
875
876
877
878
879
880
881
882
883
884
885
886
887
888
889
880
881
882
883
884
885
886
887
888
889
890
891
892
893
894
895
896
897
898
899
890
891
892
893
894
895
896
897
898
899
900
901
902
903
904
905
906
907
908
909
900
901
902
903
904
905
906
907
908
909
910
911
912
913
914
915
916
917
918
919
910
911
912
913
914
915
916
917
918
919
920
921
922
923
924
925
926
927
928
929
920
921
922
923
924
925
926
927
928
929
930
931
932
933
934
935
936
937
938
939
930
931
932
933
934
935
936
937
938
939
940
941
942
943
944
945
946
947
948
949
940
941
942
943
944
945
946
947
948
949
950
951
952
953
954
955
956
957
958
959
950
951
952
953
954
955
956
957
958
959
960
961
962
963
964
965
966
967
968
969
960
961
962
963
964
965
966
967
968
969
970
971
972
973
974
975
976
977
978
979
970
971
972
973
974
975
976
977
978
979
980
981
982
983
984
985
986
987
988
989
980
981
982
983
984
985
986
987
988
989
990
991
992
993
994
995
996
997
998
999
990
991
992
993
994
995
996
997
998
999
1000

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعد صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشانها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاوه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلال جسيماً بشروط العقد دون الإخلال بآية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد لالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسؤول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص لمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
 - ٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الوئية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرف التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف، الثنائى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الواحد والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا ثبت أن الطرف الثانى استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغى أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا ثبت وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى.
- ٣- إذا أفسد الطرف الثانى أو أفسد.

8
9
10
11
12

13
14
15
16
17

18
19
20
21
22

23
24
25
26
27

28
29
30
31
32

33

34

35

36

37

38

39

40

41

42

43

44

36

البند الثاني والعشرون

يبرئ على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمحنس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والاخطرات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه اخطر الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مذكوباته ومراسته وإعلاناته وإخطراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرس هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري


الاسم:

الصفة:

التوقيع:

التاريخ:

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٥/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.





مذكرة التصريح المطابق					الرقم المورود
					رقم طلب
					تاريخ طلب
					٤٠٦٧ /

طلب الحصول على خدمة

كيلان للخقوفونيز:-

اللكرود

..... داخل منطقة صناعية محافظة مدينة رقم البناء رقم الطعنة / الطعنة
..... خارج منطقة صناعية محافظة مدينة سطحة او اصحاب ادخار رقم القيد في المجل الصناعي
سنة صدور أول شهادة تاريخ انتهاء العريان
الجهة المصدر إليها الطعنة بروتوكول بروتوكول
جندي يوضح مشمول الفوائير الاستيرالية / اوامر التوريد

رقم الفاتورة / أمر التوريد	تاريخ الفاتورة / أمر التوريد	قيمة الفاتورة بـ (جنيه مصرى)	اسم العميل

مقدمة في علم الاجتماع

عدد الفاتورة (أصل معتمد من البنك)	
عدد كشف توزيع مشمول الفاتورة معتمد	

بيانات قسم الطلاق

الأدم : صفتة : (صاحب الشلن - وكميل - مفوض) علوان المرعنة :

البريد الإلكتروني	مدون	فلاكس	تتوفرن للعمل

بيان المطلب

الرقم القومى : التوقيع : طبقاً لأحكام المادة ١٦ من قانون الصناعة رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨.

نوعيّن / تلوّيّض رقم :
صيّلر من
مرفق صورة

بيانات تعلم المعرفة للموظف المختص بتلقي الطلبات

تم استلام المستندات والاطلاع على أصل
التفوقيض (التوقيع ألماني)

لاسم :

نوع الخدمة المطلوبية

١	إصدار خطاب للهيئة العليا للرقابة على المصادرات والواردات تحديد ما يتعين سلطها من الاحتياطات الخاصة بالصلح والتهلكات الحكومية
٢	إصدار خطاب للراجح المؤقت عن تكثيف المعتبرة
٣	تطبيق المادة (٤) من القانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٩٨ على الموارد غير والتخلصات
٤	طلب التمنع بالتفويضات الجمركية (لم يتعين لم يسبق دراسته)
٥	طلب التمنع للثالث من المادة (٤) من القرار الجمهوري رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٧
٦	عمل دراسة لتحديد نسبة الماء المعدني الم Crosby في الملح طبقاً للقرار الجمهوري رقم (٥) لسنة ٢٠١٥

Digitized by srujanika@gmail.com

28. *Urtica dioica* L. (Urticaceae) - Common Nettle.

1000

卷之三

13

卷之三

卷之三

—
—

Professor G. H. Williams, of the University of Western Ontario, has recently published a paper on the *Geological History of the Great Lakes*, which is well worth reading.

10
11
12

卷之三

[View all posts by admin](#) | [View all posts in category](#)

عناصر حساب نسبة المكون الصناعي المصري لوحدة المنتج
 (القيمة بالجنيه المصري)

ملاحظات	القيمة			البيان
	مستورد	محلي	الكمية	
				١- ملخصات ومحولات
				٢- مصادر الطاقة - المياه - الترivot
				٣- قطع الغيار
				٤- مواد التغذية والتقطيف
				٥- خدمات وبحث وتطوير وتجارب وتحليل مستقرة وطرق معروفة
				٦- وبراءة اختراع
				٧- الأجهزة
				٨- رسوم جمركية
				٩- الإهلاك الصناعي للأصول الثابتة
				١٠- مصروفات إدارية
				١١- مصروفات تصديرية
				١٢- أي مصروفات أخرى
إجمالي عالم تكلفة عناصر المكون الصناعي المصري				
إجمالي سعر وحدة المنتج باب المصنع بدون هامش ربح (حرف)				

القرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن إجمالي سعر المنتج المذكور أعلاه والمصنوع بالشركة (دون هامش ربح) وكذا إجمالي تكلفة الخامات والمكونات المستوردة المنتج CIF. وذلك وفقاً لما ورد بالملحق والسجلات وكشف ومحاضر الجرد وطبقاً لمعلوماتي المراجعة بالقرارتين المصريتين والأدلة المؤيدة الواردة بالقوائم المالية وأن البيانات المذكورة صحيحة وفقاً لنتائج أعمال الشركة. وفي حالة عدم مطابقة البيانات المذكورة أعلاه تكون المسئولية على الشركة والمحاسب القانوني بها وتحت مسئوليتهما القانونية.

و هذا يقر مني بذلك ..

المدير المسؤول عن المنتجة

الاسم /
التواقيع /


منصب الحسابات / المحاسب القانوني الشركة
الاسم /
التواقيع /
خاتم المكتب

خاتم الشركة

البيانات المرفقة

يشتمل بالمكونات المستوردة لوحدة المنتج متحدة من الشركة (صرف به الفواتير الاستيرادية المؤيدة بالوثيقة CIF).
يشتمل بالمكونات المحلية لوحدة المنتج متحدة من الشركة من بينها المستندات المؤيدة من جهة حصة على شهادة سجل صناعي
والواتير - أوامر شفوية - طلبات ... إلخ).
يشتمل بالمكونات للطاقة متحدة من الشركة وتتضمن التكلفة الإجمالية لمنتج
صورة من السجل الصناعي الصاري والخاص بالشركة القائمة بالتصنيع متضمنة المنتج المطلوب له حمل الدراسة (والاصل للإطلاع).
الموارد الثانوية والعمليات التصنيعية التي تدور على المنتج
لآخر ميزانية متحدة للشركة موضحاً بها تكلفة الخامات والمكونات الدالة في تصنيع المنتج المطلوب له حمل الدراسة.

ملاحظة
وتم توقيع الخصم في دراسة



بيان تكلفة المكون الصناعي المصري

أولاً بيانات المنشأة

اسم المنشأة:

العنوان:

رقم القيد في السجل الصناعي / تاريخ الانتهاء:

نوع النشاط:

رقم رخصة التشغيل:

اسم المنتج الصناعي:

ثانياً: بيانات تكلفة المنتج الصناعي:

القيمة بالجنيه المصري

المدخلات المحلية	
	المدخلات المستوردة (سيف)
	تكلفة العنصر المتغير والثابتة
	إجمالي تكلفة المنتج بباب المصنع (بدون هامش ربح)
	نسبة المكون الصناعي المصري

مراقب الحسابات / المحاسب القانوني للشركة

المدير المسئول عن المنشأة

الاسم /

الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

مقرر عام الإدارة العامة لتنمية المنتجات المحلية

المهندس المختص بالدراسة
بالهيئة العامة للتنمية الصناعية

الاسم /


الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

خاتم شعار الجمهورية





مِرْفَقْ رُقْمْ (١)
 بِيَانْ تَكْلِفَةِ الْمَكْوَنِ الصَّنَاعِيِّ

أولاً - بِيَاتِتِ الْمَنْشَأَةِ الْمُنْتَجَةِ :

اسْمُ الْمَنْشَأَةِ /

الْعُوَانُ /

رَقْمُ الْقِيدِ فِي السُّجْلِ الصَّنَاعِيِّ /

رَقْمُ رِخْصَةِ التَّشْغِيلِ /

نَوْعُ النَّشَاطِ /

اسْمُ الْمَنْتَجِ الصَّنَاعِيِّ :


ثَانِيَاً - بِيَاتِتِ تَكْلِفَةِ الْمَتَّلِعِ الصَّنَاعِيِّ :

البيان	القيمة	ملاحظات
المدخلات المحلية :		(مَخْصُوصَةُ لِلْهَيْئَةِ الْعَامَةِ لِلتَّطْبِيقِ الصَّنَاعِيِّ)
المدخلات الأجنبية :		
تَكْلِفَةُ التَّشْغِيلِ :		
متغير		
ثابت		
الأجمالي		
نَسْبَةُ الْمَكْوَنِ الصَّنَاعِيِّ الْمُدْرِسِيِّ		

مَسْنُوْلُ الْهَيْئَةِ الْعَامَةِ لِلتَّطْبِيقِ الصَّنَاعِيِّ
الْاسْمُ : _____ خَاتَمُ شَعْرِ الْجَمْهُورِيَّةِ
التَّوْقِيْعُ : _____

مَرَاقِبُ الْحَسَابَاتِ / الْجَهَةُ الْمُعْهَدَةُ
الْاسْمُ : _____ التَّوْقِيْعُ : _____

الْمَدِيرُ الْمَسْؤُلُ عَنِ الْمَنْشَأَةِ
الْاسْمُ : _____ التَّوْقِيْعُ : _____



وزارة الصناعة و التجارة
و المشروعات الصغيرة و المتوسطة
اتحاد الصناعات المصرية

رقم مسلسل ()

مرفق رقم (2)

شهادة

استيفاء نسبة المكون المصري

اسم المنشأة /

العنوان /

رقم القيد في السجل الصناعي /

رقم رخصة التشغيل /

نوع النشاط /

اسم المنتج الصناعي :

نسبة المكون الصناعي المصري المعتمد من هيئة التنمية الصناعية (_____)

بيان رقم ٢٠١٥ لوزير الصناعة والتجارة المصري في الميثاق المصري (ميثاق) / مذكرة تفاهم نسبة المكون للتصنيع العصري وفقاً لاحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥
بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية .


تاريخ اصدار الشهادة / / /

مدير اتحاد الصناعات المصرية

الاسم : _____

الترقيع : _____

خاتم شعار الجمهورية



وزارة التجارة والصناعة
اتحاد الصناعات المصرية



اتحاد الصناعات المصرية
FEDERATION OF EGYPTIAN INDUSTRIES

شهادة

استيفاء نسبة المكون المصري

(رقم مسلسل)

اسم المنشأة:-

العنوان :-

رقم القيد في السجل الصناعي :-

نوع النشاط :-

اسم المنتج الصناعي :-

نسبة المكون الصناعي المصري المعتمدة من هيئة التنمية الصناعية (%)

يشهد اتحاد الصناعات المصرية ان المنتج المصري (

مستوفى في نسبة المكون الصناعي المصري وفقاً لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2015 بشأن تحضير المنتجات المصرية في العقود الحكومية

تاريخ إنتهاء سريان الشهادة / / 20


تاريخ إصدار الشهادة / / 20

خاتم شعار الجمهورية

المدير التنفيذي - اتحاد الصناعات المصرية

الاسم:-

التوقيع:-



التقييم التأهيلي للعرض الفنية

يجب استيفاء البيانات الآتية مدعمة بالمستندات المؤيدة لذلك

	رأسمال الشركة (نذكر القيمة)	١
	سابقه الاعمال (يفضل ارفاق صورة من اوامر التوريد مؤيده بشهادات سابقه الاعمال من الجهات المتعامل معها)	٢
	سابقه الاعمال بالوزارة	٣
	التسجيل بالسجل التجارى (ترفق صورة من مستندات التسجيل)	٤
	البطاقة الضريبية و سداد الضرائب (ينذكر رقم البطاقة الضريبية - نرفق صورة من البطاقة موضحا بها السداد حسب اخر اقرار مقدم)	٥
	استثماره ٤ اس وكلاه	٦
	الكتائجات الاصلية	٧
	التأمين الابتدائي (نذكر القيمة) (نقدا - شيك بقبول الدفع - خطاب ضمان ومده سريانه) (ترفق صورة من خطاب الضمان مع الاستثماره والاصل داخل العرض)	٨
	مده سريان العطاء (نذكر المده)	٩
	فترة الضمان المجاني (نذكر المده)	١٠
	مراكز خدمة وصيانه معتمد (يوجد او لا يوجد)	١١
	مده التوريد (نذكر المده)	١٢
	شروط الدفع (نذكر الشروط داخل العرض)	١٣
	خدمة ما بعد البيع و التدريب على التشغيل خلال فترة الضمان (نذكر بالتفصيل داخل العرض)	١٤
	الصيانه بعد الضمان المجاني (شامل - غير شامل) (نذكر بالتفصيل داخل العرض)	١٥
	الضريبة العامة على المبيعات	١٦